فيه بما تيسر فذلك مرجو فضله وتكفير الذنوب به
والقيام فيه (أي القيام) في مساجد الجماعات بإمام ومن شاء أقامه
في بيته وهو أحسن لمن قويت نيته وحده وكان السلف
يقومون فيه في المساجد بعشرين ركعة ثم يوترون
بثلاث ويفصلون بين الشفع والوتر بسلام ثم صلوا
بعد ذلك ستا وثلاثين ركعة غير الشفع والوتر
وكل ذلك واسع ويسلم من كل ركعتين وقالت عائشة
رضي الله عنها ما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رمضان ولا في غيره على اثنتي عشرة ركعة بعدها الوتر

باب في الاعتكاف

والاعتكاف من نوافل الخير والعكوف
الملازمة ولا اعتكاف إلا بصيام ولا يكون إلا متتابعا

ولا

[illegible]

ولا يكون إلا في المساجد كما قال الله تعالى فإن كان في بلد
فيه الجمعة فلا يكون إلا في الجامع إلا أن ينذر أياما لا تأخذه
فيها الجمعة وأقل ما هو أحب إلينا من الاعتكاف عشرة
أيام ومن نذر اعتكاف يوم فأكثر لزمه وإن نذر ليلة
لزمه يوم وليلة ومن أفطر فيه متعمدا فليبتدئ
اعتكافه وكذلك من جامع فيه ليلا أو نهارا ناسيا أو
متعمدا وإن مرض خرج إلى بيته فإذا صح بنى على ما تقدم
وكذلك إن حاضت المعتكفة وحرمة الاعتكاف
عليهما في المرض وعلى الحائض في الحيض فإذا طهرت
أو أفاق المريض في ليل أو نهار رجع من ساعته إلى المسجد
ولا يخرج المعتكف من معتكفه إلا لحاجة الإنسان

[illegible]

Copyright © King Saud University